

قرار رقم 2025/03 بتاريخ 2025/02/14

بشأن تنظيم مباراة للتوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة الثالثة (03 مناصب) -

إن رئيس مجلس جماعة تاكلفت:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتنظيمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الغش في الامتحانات والمباريات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتنظيمه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11. 621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنظيمه .
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 231-92-2 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة
- و بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: تنظم الجماعة الترابية تاكليفت يوم الأحد 06 أبريل 2025 على الساعة العاشرة صباحا مباراة للتوظيف في درجة : تقني من الدرجة الثالثة بمقر الجماعة الترابية لتاكليفت وبمؤسسات أخرى عند الاقتضاء حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي :

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المبدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتتميمه في التخصص المطلوب.	الأنظمة والشبكات المعلوماتية -	01
		الهندسة المدنية	02

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (03) مناصب وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب المتباري بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم , مكنول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة الباعين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة البارية , ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحية او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة .والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه .

ولا يعتد بشهادة النجاح كما لن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة الترابية لتاكليفت مقابل وصل استلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي : مقر جماعة تاكليفت اقليم ازيلال وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم 21 /03/ 2025. وهو اخر اجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الاجال.

وستنشر لوائح المترشحات و المرشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحين لاجتياز المباراة.

14 فبراير 2025
رئيس المجلس الجماعي



امضاء الرئيس
لو طر ابراهيم
Signé Président
Loutar Brahim

إعلان

عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة : الثالثة (03 مناصب) -

تنظم جماعة تاكلت يوم الأحد 06 ابريل 2025 على الساعة العاشرة صباحا مباراة لتوظيف (03) تقنيين من الدرجة الثالثة

مراكز المباراة:

تجرى المباراة المذكورة بمقر الجماعة و مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (03) مناصب، وتخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم ، مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة الباطلين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

التخصص المطلوب:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدث طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتنميته في التخصص المطلوب.	الأنظمة والشبكات المعلوماتية	01
		الهندسة المدنية	02

- شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- ان يكون المترشح من جنسية مغربية
- ان يتمتع بالحقوق الوطنية وان تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية.
- ان يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة.
- ان يكون حاصلا على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

- نوعية الاختبارات :

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي واحد ، تحدد مدتهم ومعاملاتهم كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو اسئلة ذات اختيارات متعددة تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شعبا أو باختصاصات الجماعات الترابية.	3 ساعات	4
الاختبار الشفوي او التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم قدرات المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	15 دقيقية و 45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبارات الكتابية نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20 .
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائية .

تحتصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها ، ولائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية .

- طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية :

• إيداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة مقابل وصل استلام أو ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي :
مقر جماعة تاكلفت اقليم ازيلال، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان الى غاية يوم 21 مارس 2025 . وهو اخر اجل لقبول وإيداع الترشيحات .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الاجال المحددة أعلاه .

• ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني
- نسخة من دبلوم تقني متخصص في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح.
- ترخيص لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف ، تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة .
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة.
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات و المهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ، عند الاقتضاء.
- علاوة على الوثائق المطلوبة فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ، ملزمين بتقديم ملفاتهم بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.
- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:

www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma

وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

- ان المترشحين الناجحين ملزمين بإحضار الدبلوم او الشهادة الاصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.
- اذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان اعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد او اكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الاصل من الشهادة او الدبلوم فسيتم تعويضه ، بالترتيب وحسب الاستحقاق ، بمترشحة أو مترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

تاكلفت في 14... فبراير 2025

رئيس المجلس الجماعي



امضاء الرئيس
لوطر إبراهيم
Signé Président
Loutar Brahim